

(5) شرح دليل الطالب | باب السواك | أ.د. سعد الختلان

سعد الختلان

هذا هو السواك من عهد النبي عليه الصلاة والسلام الى وقتنا هذا عود الاراك هذا شرط يعني انواع او اللة السواك. ولكن هل ينحصر السواك في هذا؟ لا لا ينحصر في هذا. كل عود - 00:00:00

اه يستاك به يحصل به تنظيف الفم والاسنان يدخل في معنى السواك. بعض العامة يحصر السواك في عود الاراك هذا فهمه غير صحيح. السواك لا ينحصر في فهم في عود الاراك. فليشمل كل ما يستاك به ما يحصل به تنظيف - 00:00:20 طب مثلا لو جعل اعواد من من غير عود الاراك من عود زيتون مثلا او غيره يقال ان هذا السواك وهذا يقودنا الى فرشاة الاسنان هل تدخل فرشاة الاسنان بمعنى السواك ام لا - 00:00:40

هذا المؤلف يشير يعني اشار لهذا في قوله ولم يصب السنة من استكل بغير عود فلعل نرجي الاجابة عن هذا السؤال آآ عند شرع عبارة المؤلف لكن المقصود ان السواك يكون بعود الاراك ويكون بغيره - 00:01:00

قال يسن بعود رطب لا يتفتت. يسن بعود رطب قوله يسن افادنا المؤلف ان السواك سنة. وقد صرخ به بعد ذلك بقوله وهو مسؤول مطلقا. وقد دل على ذلك احاديث كثيرة منها ما جاء في الصحيحين عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتى - 00:01:21

لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. وايضا حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم وقال السواك مطهرة للفم مرضاة للرب. السواك مطهرة للفم مرضاة للرب. وهذا الحديث اخرجه البخاري - 00:01:51

في صحيح معلقا بصيغة الجزم. وقد ورد في فضل السواك احاديث كثيرة ورد فيه اكثر من مئة حديث حتى عد من المتواتر. بل جاء في البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اكثرت عليكم - 00:02:11 والسواك قال الموفق ابن قدامة لا نعلم خلافا في استحباب السواك وتأكده. واذا سنة مؤكدة جدا ولو لا خشية المشقة لامر النبي صلى الله عليه وسلم به الامة امر ايجاب. قال - 00:02:31

من رطب قوله بعود رطب اخرج او خرج بهذا القيد العود غير الرطب وهو العود القاسي لانه لا يحصل به التنظيف. وربما اضر اللثة قال لا ينفت اي لا يتكسر ولا يتتساقط لانه اذا كان ينفت فانه لا يحصل به المقصود - 00:02:51

لتنظيف الفم. قال وهو مسنون مطلقا لما ذكرنا من الاحاديث. الا بعد الزوال للصائم فيكره. ويسن له قبله. يعني هنا افاد المؤلف بأن السواك مكره للصائم بعد الزوال. مسنون للصائم مكره للصائم بعد الزوال - 00:03:21

فيكون مكرهها. فيكون مكرهها يعني بعد الزوال للصائم. واستدلوا لذلك بحديث علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا صمت فاستاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى اذا صمت - 00:03:51

فاشتكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى. والغداة هي اول النهار. العشى من اين يبدأ وقت العشاء ليس العشاء العشي. العشي في لغة العرب يبدأ من ماذا؟ بعد الزوال. ولهذا الحديث الاخر ينزل ربه - 00:04:11

الله تعالى يباهي بالحجج ملائكته عشية عرفة ليس المقصود بعد العشاء وانما بعد الزوال. وجاء في حديث ابي هريرة في ذي اليدين. قال صلي بنا النبي صلى الله عليه وسلم احدى صلاتي العشي الظهر والعصر. فالعشى اذا يبدأ من بعد الزوال - 00:04:31 قال استاكوا بالغداة ولا تستاكوا بالعشى. ايضا استدلوا بحديث فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. قالوا والخلوف هو الرائحة الكريهة التي تخرج من الفم عند خلو المعدة من الطعام. وهذا لا يظهر غالبا الا بعد الزوال. ويكره ازالته - 00:04:51

هذه الرائحة لأنها اطيب عند الله من ريح المسك. والقول الثاني في المسألة ان السواك سنة للصائم قبل الزوال وبعده. وهو روایة عن الامام احمد واختار هذا القول شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القیم - [00:05:21](#)

وهو القول الراجح في المسألة بل قول الصحيح وذلك لعموم الدالة على سنية السواك ضعف ما استدل به من قال بالكراءة. أما حديث علي اشتكتوا بالغداة ولا تشتكوا بالعشي فحديث ضعيف لا يصح. اخرجه الدارقطني في سننه - [00:05:41](#)

وقال عنه الحافظ ابن حجر في تلخيص الحبيب قال اسناده ضعيف. وأما حديث فم الصائم اطيب عند الله من ريح المسك. فليس فيه دالة على كراهة السواك. والحديث اسناده صحيح لا اشكال في صحته - [00:06:01](#)
لكن دلالته غير مسلم بها فانه ليس فيه دالة على كراهة السواك بعد الزوال. لأن ان سبب هذه الرائحة رائحة الخلوف خلو المعدة من الطعام. والسواك ليس له اثر في ازالتها - [00:06:21](#)

هذه الرائحة لأن هذه الرائحة منبعها الفم ام المعدة؟ المعدة هذه الرائحة الكريهة منبعها المعدة وليس الفم فالسواك لا اثر له في ازالتها.
وي حينئذ لا وجه للقول بكراءة السواك لاجل ذلك - [00:06:41](#)

بل اخرج ابو داود والترمذی عن عمرو بن ربيعة قال رأيت رسول الله صلی الله عليه وسلم ما لا احصي يتسوق وهو صائم لكن هذا الحديث ضعيف من جهة الاسناد. لكن يكفي عموم الاحادیث الدالة على سنية السواك. فيشمل ذلك قبل الزوال - [00:07:01](#)
والحاصل ان القول الراجح ان السواك مسنون للصائم ولغيره قبل الزوال وبعدة وان القول بكراءة السواك للصائم بعد الزوال انه قول ضعيف. قال ويحسن له قبله بعود يابس. ويحسن يعني - [00:07:21](#)

قبله يعني يسن للصائم قبل الزوال بعود يابس لا عود رطب. قال ويباح بربط. يعني لما قرروا القول بالكراءة كراهة السواك الصائم بعد الزوال رجعوا قيل لهم طيب قبل الزوال انكرهون هذا؟ قالوا - [00:07:41](#)
انه يحسن ان يكون بعود يابس. ويكره ان يكون بعد ويباح ان يكون بعود رطب ويعني هذا القول بهذا التفصيل محل نظر وانما نقول السواك مسنون للصائم مطلقاً من غير تفصيل - [00:08:01](#)

سواء كان بعود يابس او بعود رطب. اللهم الا اذا كان هذا العود الرطب له طعم. ويخشى ان يذهب الى الجوف فربما نقول هنا بالكراءة فان بعض انواع عود الاراك تكون - [00:08:21](#)

ورطبة واما اشتكتى بها الانسان يجد طعمها ويجد اثارها وهذه ربما تنفذ لجوف الصائم. هذه ربما يعني يقال بالكراءة في هذه الحال لاجل هذا المعنى. وهذا المعنى يشمل ما اذا كان قبل الزوال او بعده. قال ولم يصب السنة من استاك بغير عود. ولم يصب السنة من - [00:08:41](#)

بغير عود. وذلك لأن يعني المؤلف يرى ان السواك لا بد ان يكون بعود. وقيل انه يصيب من السنة بقدر ما يحصل من الالقاء. يصيب من السنة بقدر ما يحصل من الانقاذ. وذلك لأن مقصود الشارع - [00:09:11](#)

هو تنظيف الفم. فإذا كان يحصل شيء من الالقاء فإنه يصيب اه بقدر هذا الالقاء السنة. وقد اختار هذا القول الموفق ابن قدامة في المغني. وذكر في المغني حكم والاشتياك بالاصبع والخرقة ورجح الموفق رحمة الله انه يصيب من السنة بقدر ما يحصل - [00:09:31](#)
من الانقاء واما حديث يجزئ من السواك الاصابع حديث ضعيف حديث ضعيف مع ان صاحب منار السبيل قال قال محمد بن عبد الواحد المقدسي هذا اسناد لاري به بأسا. ولكن جميع طرق هذا الحديث ضعيفة ومعلولة. وحديث ضعيف - [00:10:01](#)

ولكن لعل القول الذي رجحه الموفق لعله هو الاقرب وانه يصيب من السنة بقدر ما يحصل من الانقاء ولهذا قال الموفق ولا يترك القليل من السنة العجز عن كثيرها. مثال ذلك هذا رجل اتى يصلى. ولم يجد عود اراك مثلا نسي او ضاع منه. كما يحصل يعني لكثير - [00:10:21](#)

من الناس قد لا يتيسر له عود الاراك دائما. فهنا نقول استكملي باصبعه او بمنديل. لا لا مانع من هذا ويسبيه من السنة بقدر ما يحصل من الانقاذ. لأننا يعني لسنا متعبدين بهذا عود الاراك وانما بكل ما ينطف الفم. بكل ما ينطف - [00:10:41](#)
فلو انه مثلا باصبعه او بمنديل او بنحوه آآ يعني استاك الصحيح انه ان ذلك يصح وانه من السنة بقدر ما يحصل من اللقاء كما رجح

ذلك الموفق ابن قدامة رحمه الله. وهذا يقودنا الى الاستيك بفرشاة الاسنان - [00:11:01](#)

نحن ذكرنا ان مقصود الشارع من السواك ظاهر وهو تنظيف الفم والاسنان. طيب فرشاة الاسنان هل تدخل في مسمى السواك؟ ام لا -
نعم. نعم لماذا نعم احسنت فرشاة الاسنان لا شك انها تدخل في مسمى السواك. لانه يحصل بها الانقاء بل ربما يكون تنظيف الاسنان -

[00:11:21](#)

والفم بها ابلغ من التنظيف بعود الاراك. خاصة اذا اقترنت بمعجون فالواقع ان تمضي بها يعني ابلغ من التنظيم عود الاراك وانت جرب
هذا. لو اخذت عود اراك واشتكت به واخذت فرشاة مع معجون وآآ - [00:11:51](#)

بها فمك تجد ان تنظيف الفرشاة مع المعجون انه ابلغ اه من عود الاراك. وما كان كذلك فمعنى فانه يحقق مقصود الشارع. مقصود
الشارع هو تنظيف الفم والاسنان. فحينئذ نقول لا شك ان الفرشاة انها تدخل في مسمى السواك - [00:12:11](#)
تدخل في مسمى السواك ولهذا ينبغي من ينظف فمه بالفرشاة ان ينوي انه يطبق السنة في هذا لاجل ان يحصل على الاجر والثواب.
وهذا يدل على عظمة يعني دين الاسلام. انظر شمل جميع الامور - [00:12:31](#)

حتى تنظيف الفم تنظيف البدن وتنظيف الشعر كل هذا قد ورد الامر به. خفيف البدن حق على كل مسلما ان يغتسل في كل سبعة ايام
يوما. هذا في صحيح مسلم انه ينبغي ان يغتسل في كل اسبوع مرة على الاقل - [00:12:51](#)

وتنظيف الفم كما يعني سمعنا في هذه الاحاديث التي قلنا انها اكثر من مئة حديث. تصيف الفم باي منظف سواء كان بالفرشاة او بعود
الاراك او بغيره. فالاسلام يدعو الى النظافة والى بعد عن القدر والواسخ وبعد عن كل ما يضر بصححة الانسان. ويقولون - [00:13:11](#)
يعني اهل الاختصاص يقولون ان البكتيريا التي تكون في الاسنان تكون في يعني الاف او ملايين وربما بلايين آآ ستكون في في يعني
جري الفم والانف يعني التسوك ربما انه يزيل - [00:13:31](#)

هذه الميكروبات وهذه الجراثيم. والمضمضة والاستنشاق ايضا تؤدي هذا اه المقصود وهذا اه الغرض. ولا هو في دين الاسلام فهو دين
الله عز وجل. لذلك نحن نقول ان الاسلام يحث على النظافة وعلى النزاهة سواء كان نظافة البدن - [00:13:51](#)
او نظافة آآ الفم. قال ويتأكدوا يعني ويتأكدوا السواك في مواضع. انتقل المؤلف للمواضع التي يتتأكد وفيها السواك. قال يتتأكد عند
وضوء. عند وضوء وصلة. اما الوضوء فقد ورد في حديث - [00:14:11](#)

ابي هريرة رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك عند كل وضوء. والرواية المشهورة
عند كل صلاة رواه في الصحيحين عند كل صلاة لكن جاء في رواية اخرى عند البخاري معلقا له بصيغة الجزم عند كل وضوء -
[00:14:31](#)

جات معلقة عند البخاري عند كل وضوء. قال ومحله عند الوضوء؟ عند المضمضة عند المضمضة. واما عند الصلاة فكما ذكرنا في
الحديث ابي هريرة لولا ان اشق على امتی لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. الموضع الثالث قال وانتبه من - [00:14:51](#)
نوم ويدل لذلك ما جاء في الصحيحين عن حذيفة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل يشوش
فاه بالسواك اذا قام من الليل يشو صفاه في السواك. ومعنى يشوش ان يدلك. وهذا فيه معنى التنظيف - [00:15:11](#)

وفي معنى اخر وهو التنشيط وذلك لأن الانسان اذا قام من النوم واستاكى فان ذلك له الاثر في قرض النوم وفي تنشيط الانسان وقال
وقراءة والمقصود بالقراءة القراءة القرآن. اي انه يسن السواك عند قراءة القرآن. و - [00:15:31](#)
قد ورد في ذلك حديث آآ علي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي قام الملك خلفه
فسمع لقراءته فيدنو - [00:15:51](#)

منهم حتى يضع فاه على فيه. وما يخرج من فيه شيء من القرآن الا صار في جوف الملك فطهروا افواهكم بالقرآن. اعيدوا الحديث
مرة اخرى. اول هذا الحديث اخرجه البيهقي والبزار. قال المنذري استاده جيد. وآآ الالباني - [00:16:11](#)
في سلسلة الاحاديث الصحيحة جمع طرقه وشهاده وقال انه حديث صحيح. حديث رقم الف ومئتين وثلاثة عشر. الف ومئتين
وثلاثة عشر. لفظ الحديث مرة اخرى ان العبد اذا تسوك ثم قام يصلي. قام الملك خلفه فسمع لقراءته - [00:16:31](#)

يدنو منه حتى يضع فاه على فيه. وما يخرج من فيه شيء من القرآن الا صار في جوف الملك فطهروا افواهكم بالقرآن واستماع الملائكة لقراءة القرآن هذا ثابت في الاحاديث الأخرى. في الصحيحين وغيرها الملائكة تستمع لقاء القرآن خاصة اذا كان حسن الصوت - 00:16:51

كما في قصة اسيد الفضيل وغيره لكن هذا الحديث فيه زيادة وهو ان الملك يقرب من قارئ القرآن. يقرب من قارئ القرآن ولهذا ينبغي ان يطهره فمه وانه ربما وضع افاه على فيه فينبغي ان يطهر فمه وان اشتاق لاجل ذلك. اذا هذه - 00:17:11
اربعة مواضع الموضع الخامس قال وتغير رائحة فم وتغير رائحة فمه يعني يتتأكد السواك عند تغير رائحة في الفم. ويidel لذلك حديث عائشة السابق السواك مطهرة للضم. فان مقتضى هذا انه ما تحتاج الفم الى تطهير كان متتأكد - 00:17:31
ايه ده ما تحتاج الفم الى تطهير كان متتأكد. الموضع السادس قال وكذا عند دخول مسجد ومنزل اما عند دخول المنزل ونبأ به فيدل لذلك حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله - 00:17:51

عليه وسلم كان اذا دخل البيت بدأ بالسواك كان اذا دخل البيت اذا دخل بيته بدأ بالسواك. وهذا الحديث اخرجه مسلم في صحيحه.
وهذا يدل على ان السنة اذا دخل الانسان المنزل ان يبدأ بالسواك - 00:18:11

اما عند دخول المسجد فقالوا انه اذا كان يسن السواك عند دخول المنزل فعند دخول بيت الله من باب اولى فعند دخول المسجد الذي هو بيت الله تعالى من باب اولى. قال واطالة سكتهم هذا الموظة رقم كم - 00:18:31
السابع وان شئت تجعله الثامن اذا جعل دخولها المسجد موضعا والمنزل موضع اخر الوضوء الاول والصلوة الثانية والقراءة الثالثة
وانتقام النوم الرابع تغير رائحة الفم الخامس دخول المسجد السادس دخول المنزل السابع. اذا الموظع الثامن واطالة سكت. قالوا لانه اطاله السكت - 00:18:51

تغير الفم فيتأكد السواك عند ذلك. الموضع التاسع قال وسفرة الاسنان ايضا للتعليل السابق قالوا يعني وجود سفرة الاسنان مضنا لتغير اه الفم. فيعني هي مؤشر على وجود الروائح اه الكريهة التي ربما تخرج من الفم وفي الوقت الحاضر وجدت انواع الفرشاة والمعاجين التي يحصل بها ازالة هذه الصفرة وازالتة - 00:19:11

الروائح الكريهة من الفم وينبغي للمسلم ان يحرص على النظافة وعموما وعلى نظافة فمه على وجه الخصوص فان هذا امر مطلوب شرعا ومقصود وسواء كان ذلك بفرشة الاسنان مع المعجون او كان ذلك بعود الاراك. لكن هنا منبه على مسألة وهي ان من يعني كان يستاكيب عود الاراك ينبغي - 00:19:41

تعاهده وذلك بان آآ يقص اعلاه من حين لآخر يقطنم اعلاه من حين لآخر كما كان النبي عليه الصلاة والسلام يفعل كما جاء ذلك في حديث عائشة. وذلك لانه اذا اشتكي بعود الاراك مدة طويلة فان رأس هذا العود سيكون - 00:20:01
مرور الوقت وكرا للاذني والقذر. ولا يتحقق المقصود حينئذ. يعني بدل ما ينظف به الفهم اصبح الان مرتعا للميكروبات بكثيريا هذا يعني ينبغي ان يلاحظ هذا المسلم وهو ان يقطنم رأس عود الاراك من حين لآخر حتى لا يكون وكرا ومرتعا - 00:20:21
الاذني ايضا الميكروبات والبكتيريا ونحوها. قال ولا بأس بان يتتسوك بالعود الواحد اثنان فصاعدا اذا ويدل ذلك قصة آآ حديث عائشة في عند وفاة النبي صلى الله عليه وسلم انه لما مرض - 00:20:41

عليه الصلاة والسلام دخل عبد الرحمن اخو عائشة ومعه عود اراك فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ينظر اليه فاخذت عائشة آآ عود الاراك وقضمت رأسه وطبيته ثم اعطته النبي صلى الله عليه وسلم. فلا بأس بان يتتسوك بالعود الواحد الثاني فصاعدا لكن مع قضم رأسه - 00:21:01

مع قضم رأسه في هذه الحال. هذه ابرز الاحكام المتعلقة بالسواك. و هنا الحق بها المؤلف سنن الفطرة نعم اذا قام العبيدة ما يدل على سنية عند الصلاة؟ لاحظ قراءة القرآن لانه قال اذا قام يصلى الحمد لله جاء في بعض الروايات الاقامة - 00:21:21
اصلي وبعضها لم ترد روایة تصلي. في بعض الروايات وروي باكثر من لفظ. وبعضها لم يذكر فيها السواك ايضا. روایة البزار هي التي ذكر فيها السوق لم يذكر فيها السواك. هو روي بعدة الفاظ. الله وفقك بالقرآن. نعم - 00:21:51

لكن رواية البزة ورد فيها ذكر السواك ولهذا استدلوا به لهذا المعنى. نعم. نعم نعم نقول ما كان فيه طعام حتى لو لم يكن طعم يعني ليمون او غيره حتى الان العود الاراك الرطب الحار - 00:22:11

هذا يعني قد يؤثر على الصاع لان له طعما وله نفودا للجوف ولا نفود الا اذا كان سوف يعني يلاحظ انه لا يصل الى جوف ومثل ذلك ايضا الفرشاة والمعجون بعض المعاجين يكون لها نفود قوي. ولذلك ينبغي للصائم اذا يعني استاك بهذا النوع من من - 00:22:31
الاعواد العود الرطب الحار او المعجون ان يلاحظ هذا ان يعني يغلب على ظنه انه لا يصل الى جوفه نعم. هو السواك مسموم في كل وقت لكن لا يتقييد الا بما ذكره العلماء. هذه الموضع - 00:22:51

تسعة اما عند الاذان يعني لا اعرف انه ورد في هذا الشيء لكن آآ اذا كان مثلا تغير رائحة فمه مثلا او نحو ذلك. قال فصل يسن حلق العانة. والعانة هي - 00:23:11

اه الشعر النابت حول الفرج. وحلقه يسمى الاستحداد. ونتف الابط وتقليم اه وهذه الثالثة قد وردت حدیث ابی هریرة رضي الله عنه في الصحيحين ان النبي صلی الله علیه وسلم قال الفطرة خمس - 00:23:31
الختان والاستحداد وقص الشراب وتقليم الاظافر ونتف الابط. الفطرة خمس الختان والاستخدام وقص الشاذب وتقليم والاظافر ونتف الابط. فهذه من الفطرة ومن سنن المرسلين. وهي سنة مؤكدة جدا حلق العانة وهنا العانة جاءت بالحلق. والابط جاء بالنتف.
وهذا يدل على ان الابط الافضل فيه النتف - 00:23:51

لكن كما يعني قال بعض العلماء النتف ليس كل احد يطيقه. لانه مؤلم. ولذلك يعني المقصود ازالة هذا الشعر سواء كان بلف او بحلق او بقص. لكن النتف يعني ذكر بعض اهل العلم انه يعني ليس كل احد يطيقه - 00:24:21
المه وكذلك ايضا تقليم الاظافر. وامر الشارع يعني هذه الامور يدل على عنایة الاسلام بالنظافة لان هذه الامور لو تركت فانها مع مرور الوقت تكون مرتعا للاذى وللقدر. قال والنظر في المرأة قوله والنظر معطوف على ما سبق. ومعنى ذلك ان المؤلف يرى ان النظر في المرأة - 00:24:41

انه سنة لانه قال يسن حلق العانة ونتف الابط وتقليم الاظافر والنظر في المرأة. المؤلف يعني فهم كلام المؤلف انه يرى ان النظر في المرأة سنة واستدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلی الله علیه وسلم كان يقول اذا نظر في المرأة اللهم كما حسنت - 00:25:11

حسن خلقي ولكن هذا الحديث قد روی بعدة الفاظ وآآ الالفاظ الوارد فيها تقييد ذلك بالمرأة لا تصح. كلها ضعيفة. وانما صح هذا الحديث من غير تقييد بالنظر في المرأة كما - 00:25:31

جاء عند الامام احمد بسند صحيح. اه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلی الله علیه وسلم كان يقول اللهم كما حسنت خلقي
حسن خلقي اما زيادة انه كان يقول ذلك عند المرأة فانها زيادة لا تثبت ولا تصح. وبناء على ذلك فان المؤلف يكون قد بنى هذا - 00:25:51

فقم على حديث ضعيف. والحديث بزيادة في المرأة. فيكون الصواب هو خلال ما ذهب اليه المؤلف. يبقى النظر في امرا مباحا لا يقال
باستحبابه لان الاستحباب حكم شرعی يحتاج الى دليل وليس هناك دليل صحيح يدل على استحباب النظر في المرأة فالصواب اذا - 00:26:11

آآ ان النظر في المرأة مباح وليس ممنوعا. لكن يقول الانسان يعني يأتي الانسان بهذا الدعاء آآ مطلقا يقول اللهم كما حسنت خلقي
حسن خلقي لان الله تعالى خلق الانسان في احسن تقويم. فيقول اللهم كما حسنت خلقي - 00:26:31

يسن خلقي والدعاء بتحسين الخلق مطلوب. مطلوب ان الانسان يدعوا ربہ ان يعيشه على تحسين خلقه والخلق هيئۃ راسخة في
النفس تصدر عنها الافعال بيسر وسهولة هذا تعريف الخلق هيئۃ راسخة في النفس - 00:26:51

تصدر عنها الافعال بيسر وسهولة. فيستطيع الانسان يعني عن طريق هذه الهيئة الراسخة في النفس ان يكون حليما ان يكون آآ اه
يعني بعيدا عن الغضب ان يكون وقورا ان يكون طيب الكلام طيب المعاشر هذا كله من حسن الخلق - 00:27:11

الانسان يدعو الله عز وجل بان يحسن خلقه. خاصة يعني كل انسان ان كل انسان فيه عيوب. كل انسان فيه عيوب وكما قال يعني بعضهم ينبغي للانسان ان يحصي عيوبه وينظر فيها من حين لآخر ويسعى الى علاج هذه العيوب. قال والتطيب - 00:27:31

بالطيب. قوله هو التطيب معطوف على ما سبق ايضاً. فيكون يعني مراد المؤلف انه يسن التطيب بالطيب والنبي صلى الله عليه وسلم كان يحب الطيب. كان يحب الطيب. لكن القول بأنه يسن التطيب الطيب مطلقاً. يعني محل - 00:27:51

وانما يقال بالسنية في الموضع التي ورد فيها ذلك. ومن ذلك عند الذهاب لصلاة الجمعة فانه قد ورد آآ الامر بالتطيب بالطيب حتى انه عليه الصلاة والسلام كما في صحيح مسلم قال ولو من طيب المرأة - 00:28:11

ولو من طيب المرأة يعني حتى لو لم يجد الانسان طيباً يعني خاصة بالرجل لا بأس بتطيب بطيب امرأته. وهذا بدل على انه لا بأس بتطيب الرجل بطيب المرأة بتطيب الرجل وان هذا لا يدخل في التشبيه. لانه قال ولو من طيب المرأة. ولذلك ينبغي يسن الانسان قبل ذهابه لصلاة الجمعة - 00:28:31

يتطيب باي طيب سواء كان دهن عود ام غيره. وكذلك ايضاً قالوا في المجامع كالاعياد مثلاً لانه اذا كان ان اطيب في آآ الجمعة ففي العيد من باب اولى. وايضاً كذلك - 00:28:51

عند الذهاب للمسجد وذلك لان الله عز وجل يقول خذوا عند كل مسجد قالوا ويدخل في يعني اخذ الزينة تطيب يتيسر للانسان ان تكون رائحته طيبة زكية كان هذا من اخذ الزينة على ان - 00:29:11

خذوا بقولي خذوا زينتكم عند كل مسجد ليس المقصود به مسجد الذي تصلى فيه الجماعة وانما المقصود بالمسجد في الاية موضع السجود السجود المقصود بالمسجد الصلاة. المقصود بالمسجد في الاية كما قال المفسرون الصلاة. لكن عبر عن الصلاة بالسجود المسجد الذي هو - 00:29:31

والسجود لان السجود ركن من اركانها. المعنى خذوا زينتكم عند كل صلاة. ولهذا يشرع اخذ الزينة ولو كان الانسان يصلى في البيت حتى لو كنت تصلي في البيت تأخذ زينتك لا تصلي بملابس النوم. هذه مسألة يجهلها بعض الناس. تجد انه اذا اراد ان يصلى الوتر يصلى صلاة الليل يصلى الضحى يصلى بملابس النوم - 00:29:51

خلاف السنة. السنة اذا اردت ان تصلي ان تأخذ كامل زينتك. لان اخذ الزينة لحق الله عز وجل. وليس لاجل نظر الناس فيعني لو قيل باستحباب الطيب ايضاً عند يعني الدخول في الصلاة من باب اخذ الزينة فان هذا متوجه - 00:30:11

اه المؤلف يعني اخذ هذا من حديث ابي ايوب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اربع من سنن المرسلين الحياة التعطر والسواك والنکاح اربع من سنن المرسلين. الحياة والتعطر والسواك والنکاح - 00:30:31

هذا حديث ابي ايوب اخرجه الترمذى والامام احمد في المسند وجاء في بعض الروايات الختان محل الحياة ولكن هذا الحديث ضعيف لا يصح هذا الحديث اسناده ضعيف. فيبقى نقول الطيب يعني مطلوب اكبار ان النبي عليه الصلاة والسلام كان يحب الطيب لكن يقول يسن - 00:30:51

الموضع التي ورد آآ يعني الامر فيها بالطيب كيوم الجمعة عند الذهاب لصلاة الجمعة. قال والاكتحال كل ليلة في كل عين ثلاثة. يعني ويسن اكتحال كل ليلة في كل عين ثلاثة - 00:31:11

والدليل بذلك حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل بالاثم قبل ان ينام. كان النبي صلى الله عليه وسلم يكتحل بالاثم لكل ليلة قبل ان ينام - 00:31:31

وكان يكتحل في كل عين ثلاثة اميال. هذا لفظ الحديث. كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتحه بائمه كل ليلة قبل ان ينام كان يكتحل في كل عين ثلاثة اميال. لاحظ ان المؤلف اخذ هذا الحديث ويعني عبر عنه في هذه العبارة. قال والاكتحال كل ليلة في كل عين - 00:31:51

ولكن هذا الحديث ايضاً اخرجه الترمذى وابن ماجة واحمد اسناد ضعيف. لاحظ المؤلف يعني بنى كثير من الاحكام في هذا الفصل الاحاديث ظعيفة وهذا يبين لنا اهمية العناية يعني معرفة الحديث وتصحيح - 00:32:11

هذا الحديث ضعيف لا يصح. لكن هذا يقولنا لحكم الاتصال. هل نقول ان الاتصال سنة يعني يذكر الفقهاء هذا هنا ذكره المؤلف وصاحب الزاد قال ويكتحل وترا آآ الكحل - [00:32:31](#)

على قسمين القسم الاول ان يكون يراد به اه تقواة البصر تقواة العين غير ان يقصد التجمل. فهذا لا بأس به. هذا لا بأس به. و [00:32:51](#) -

بل ربما يقال باستحبابه لأن ظاهر هدي النبي صلى الله عليه وسلم انه كان يكتحل. والقسم الثاني ان يقصد وبه الجمال والزينة فهذا لا بأس به في حق النساء وربما يقال باستحبابه في حق المرأة يعني في [00:33:21](#) -

تزين المرأة لزوجها لانه يعد من حسن التفاعل واما بالنسبة للرجال الاتصال للرجال طلبا تجمل فاذا كان الذي يريد الاتصال شابا يخشى عليه من الفتنة لو اكتحل فانه يمنع لأن كل ما كان يؤدي الى فتنة فانه ممنوع. واما اذا كان كبيرا ولا يخشى عليه من الفتنة - [00:33:41](#)

لو اكتحل فلا بأس بذلك. هذا التفصيل آآ ذكره الشيخ محمد بن عثيمين رحمه الله هو تفصيل جيد يعني يجمع ما ورد في اه الاتصال. فيكون اذا الاتصال على يعني هذا التفصيل. ان كان لا يراد به التجمل وان [00:34:11](#) -

ما يراد به تقواة البصر وجلاء غشاوة العين وتنظيفها هذا لا بأس به وربما يقال باستحبابه. اما اذا كان يقصد به الجمال والزينة هذا لا بأس تنبئه للنساء وقد يقال استحبابي بالنسبة لزوجها واما الرجال يفرق بين الشام آآ الذي يخشى عليه من الفتنة لو اكتحل - [00:34:31](#)

غيره. هذا الشاب يمنع في حقه واما غيره فيبقى مباحا. يبقى مباحا في حقه. هذا يعني هو اقرب ما يقال في اه الاتصال. قال وحفل الشراب اي انه يسن حف الشراب وهذا قد ورد فيه عدة احاديث - [00:34:51](#)

من الحديث السابق حديث ابي هريرة السابق في الصحيحين الفطرة خمس وذكر منها قص الشراب. لكن هنا ورد في بعض الروايات قص الشراب وبعضاها حف الشراب وبعضاها اخر الشراب. من هنا اختلف العلماء ايهما افضل. حف الشراب - [00:35:11](#) ام حلقه؟ فذهب بعض اهل العلم الى انه يسن حلق الشراب وذهب اخرون الى ان السنة حفه من غير حلق. وهذا هو القول الراجح ان السنة حثه من غير حلق. لأن جميع الروايات الصحيحة - [00:35:31](#)

فاذاكها انما وردت حفوا وقصوا بالقص والتحث ولم يرد يعني فيما اعلم رواية احلقوا الشاة. ولهذا بعض العلماء يشدد في مسألة حلق الشراب حتى ان الامام مالك يقول وددت ان يؤذن - [00:35:51](#)

من يحلق شاربه يقول الامام مالك ابن انس يقول وددت ان يؤدب من يحلق شاربه ولهذا فالاقرب هو ان يقال ان السنة حفو الشراب وليس حلقه لكن يبقى حلقه جائزًا يبقى حلقه جائزًا - [00:36:11](#)

السنة حفه من غير استئصال. قال واعفاء اللحية. يعني يسن اعفاء اللحية لكن لما كانت عبارة المؤلف قد يفهم منها ان المؤلف يريد الاستحباب عطف عليها بقوله وحرم حلقها ففداد المؤلف ان [00:36:31](#) -

السنة هنا السنة الواجبة وذلك لاحاديث وردت في الامر باعفاء اللحية من قوله عليه الصلاة والسلام افعوا اللحي او فروا اللحي وفروا اللحي خالفوا المشركين. وهذه الاحاديث تدل على وجوب اعفاء اللحية. وعلى تحريم حلقها - [00:36:51](#)

وان حلقها فيه تشبه بالمشركين وتشبه بالمجوس. قد نهيينا عن التشبه بهم. قد كانت العرب تعظم شأن اللحية. وما كان العرب حتى في جاهلية لحاتهم انما كان يفعل ذلك المجوس وي فعل ذلك المشركون. وذكر الفقهاء ان من اعتدى على اخر فاتل لحيته - [00:37:11](#) وفيه دية نفس كاملة. كم دية النفس كاملة؟ مئة من الاجل. والآن بعض الناس يذهب بحلق لحيته يعطي الحلاق اجرة الحظ. مع ان ديتها دية نفس كاملة مئة من الابل. لاحظ مئة من الابل يعني - [00:37:31](#)

ملايين الاف الريالات الاف الريالات ترى مئة الف هذى قليلة مئة الف ريال قليلة فعلى كل حال نقول مئة من الابل انظري يعني الى الانتكاس فطر بعض الناس. يعني اللحية هي رمز للرجولة. كانت العرب تعظمها. ودية ودية نفس - [00:37:51](#)

ولكن يعني نجد من يجرؤ على حلق لحيته ويعطي من يحلق لحيته اجرته. والاشكال في هذا ايضا هو يتكرر منه يعني الذي يحلق

- لحيته سوف يحلق لحيته في كل أسبوع مرة على الأقل. ومع ذلك أن هذا يتكرر منه في السنة كم مرة؟ أكثر من خمسين مرة -

00:38:11

قد عصى الله عز وجل أكثر من خمسين مرة طيب قال ولا بأس باخذ ما ازاد على القبضة منها يعني يرى المؤلف انه يجوز اخذ ما زاد على القبضة من اللحية المقصود بالقبضة قبضة اليد - 00:38:31

يعني لو قبض على لحيته فما زاد عليها يجوز اخذه على رأي المؤلف. وهذه مسألة اختلف فيها اهل العلم. هل يجوز يجوز اخذ ما زاد على القبض ام لا؟ اولا نحرب محل الخلاف. اولا نقول ان ما كان دون قبضة فانه لا - 00:38:51

يحرم حلقه يحرم الاخذ منه ويحرم حلق اللحية في قول اكثر اهل العلم في قول اكثر اهل العلم. واما الخلاف فيما زاد على القبضة. اختلف العلماء في ذلك على اقوال. القول الاول - 00:39:11

انه يكره اخذ ما زاد على القبضة. وهذا وجه عند الحنابلة. وآآ قال به كثير من الشافعية والمالكية ونسب لجمهور العلماء من جمهور العلماء على انه يكره ما زاد على القبضة القول الثاني انه يستحب اخذ ما زاد على القبضة انه يستحب اخذ ما - 00:39:31

زاد على القبضة وهذا هو مذهب الحنفية. يعني من ابرز من قال بهذا الشيخ محمد ناصر الدين الابانى فانه شدد في هذا وقال ان آآ يعني ترك اللحية الى ان تطول ما زاد عن قال انه بدعة اضافية. يعني اعتبارها - 00:40:01

هذا بدعة اضافية وانا اتيت بكلامي هنا واما القول بالتحريم بتحريم اخذ ما زاد على قبضة هذا قال بعض المتأخرین لكن يعني قالوا انه لن يوجد من قال به من المتقدمين - 00:40:21

والاثار عن السلف ورد فيها الترخيص في اخذ ما زاد على القبضة ومن ابرز هذه الاثار ما جاء في صحيح البخاري عن ابن عمر رضي الله عنه انه كان اذا حج يأخذ من لحيته انه يأخذ من لحيته كان اذا حج او اعتمر قبض على لحيته فما فضل - 00:40:41

اخذه هذا في صحيح البخاري. قال الحافظ ابن حجر في الفتح قال الذي يظهر ان ابن عمر كان لا يخص هذا التخصيص بالنسك. بل كان يحمل الامر بالاعفاء على غير الحالة التي تتلشىء فيها الصورة بافراط طول شعر اللحية او عرظه. وهكذا رواه الامام مالك - 00:41:01

موطعا نافعا ابن عمر لو كان آآ يعني يأخذ من لحيته. وايضا صح ذلك عن ابي هريرة رضي الله عنه وقال الحسن بن سيرين لا بأس ان تأخذ من طول لحيتك. وآآ - 00:41:21

قال الحسن كانوا يرخصون في مزاد على القبضة ان يؤخذ منها. فهذا قد صح عن بعض الصحابة وقد يقال ان هذا رأي رآه هذا الصحابي واجتهاد فعله ابن عمر وابو هريرة رضي الله عنهم والعبرة بما روی لا - 00:41:41

ما رأيان ولكن يشكل على هذا ان اللحية من الامور الظاهرة التي يراها الناس كلهم فلو كان اخذ اخذ ما زاد على قبضه حراما للنكر عليه الصحابة لانكر الصحابة على ابن عمر وعلى ابي هريرة - 00:42:01

لو لم تكن من الامور الظاهرة لكان هذا الجواب يعني في محله. لكن يعني اللحية من الامور الظاهرة كل يرى يعني هذا من ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهم. بعض اهل العلم قال ان العبرة بقول النبي صلى الله - 00:42:21

النبي عليه الصلاة والسلام لم يصح عنه انه كان يأخذ من اللحية. وما جاء في سنن الترمذى انه كان يأخذ بطوله وعرضه حديث ضعيف. وكان عليه الصلاة السلام آآ آآ تعرف آآ قراءته من اضطراب لحيته كانت لحيته كثة - 00:42:41

عليه الصلاة والسلام ولم يكن يأخذ منها. قالوا فلو كان الاخذ من اللحية آآ انه يعني يرخص فيه لفعل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم. والامام احمد رحمه الله سئل عن هذا جاء في مسائل الامام احمد رواية ابن - 00:43:01

قال سألت ابا عبد الله عن الرجل يأخذ من اللحية قال يأخذ من اللحية ما ما فضل عن القبضة قال يخرج من اللحية ما فضلوا على القبر. والامام احمد معروف انه صاحب سنة واثر. ولهذا نحن نقول يعني الاثار هي كما سمعتم - 00:43:21

احد المعاصرین جمع يعني ما قيل في هذه المسألة استقصى في هذا قال ابني لم اقف على من قال بتحريم اخذ فزاد على القبضة الا اه بعض متأخرى الحنابلة قالوا تفقها واتبعوا على ذلك البقية. والذي يظهر الله اعلم من يعني مجموع - 00:43:41

الاقوال وهذه اللاثار انه ان ما كان في حدود القبضة فيحرم الاخذ منه. اما ما زاد على القبضة الذي الله اعلم ان الاقرب هو رأي الجمهور انه يكره اخذ ما زاد على قبره كما قال النووي كما قال النووي رحمة الله ونسب ذلك الى الجمهور - 00:44:01

قال النووي المختار ترك اللحية على حالها والا يتعرض لها بتقصير شيء اصلا. فنقول ان السنة ترك اللحية كما قال النووي ترك اللحية على حالها والا يأخذ منها شيئا. هذا هو السنة وهذا هو الافضل. لكن محل البحث هو من اخذ فيما - 00:44:21

زاد على القبضة هل نقول انه ارتكب امرا محظى يائمه؟ ام لا؟ كما ذكرنا انها المذاهب الاربعة اه كلها اه اقوالها جائزة بين الكراهة والاباحة والاستحباب ولن احد منهم بالتحريم والاثر عن السلف ايضا لم نجد ما يدل على التحرير. ولكن وجد في اقوال بعض المتأخرین - 00:44:41

ما يدل على التحرير. ولهذا فالاقرب والله اعلم هو ما عليه جماهير اهل العلم من اه كراهة اخذ ما زاد القبضة واما مكان من حدود القبضة فانه يحرم اخذه. هذا هو القول الذي تتفق به آآ يعني اللاثار عن السلف في هذا - 00:45:11

واما القول بان اخ ما زاد على القبض انه بدعة اضافية هذا قول ضعيف. كيف يكون بعد النبي عليه الصلاة والسلام كان يعني يترك لحيته بل يعني بعض الصحابة رضي الله عنهم يعني ظاهر احوالهم كانوا يتذرون لحاهم يعني ما روی عن ابی ابن عمر وابی هريرة انما هو من باب - 00:45:31

يعني اجتهاد رأياء اجتهاد رأياء ويدل على ان السلف ما كانوا يشددون في الاخذ فيما زاد على قبضة وانه لعله يحمل على الكراهة لعله يحمل على الكراهة زاد على القبضة وكذلك القول يعني آآ بالتحريم يعني يحتاج الى ان آآ نعرف من قال - 00:45:51 للمتقدمين لا يعرف ان احد المتقدمين قال بالتحريم والمذاهب الاربعة كلها لم يقل احد من اتباع المذاهب بالتحريم الا بعض متأخرى الحنابل قالوا انهم مسبوقين يعني بهذا فيعني وعلى كل حال ربما نقول ان المسألة تحتاج الى مزيد تأمل وبحث ايضا فربما تحتاج الى مزيد تأمل وبحث لكن هذا - 00:46:11

هو الذي يظهر يعني من مجموع اللاثار عن السلف الواردة في هذه المسألة. والمطلوب من المسلم يعني الا اه يتعصب لرأيه. يعني يجعل الاadle والاثار هي المحك. لأن بعض الناس ربما يعني يستنكر مثل هذا الكلام. لكونه الف يعني قولنا معينا - 00:46:31 فيستغرب ويستنكر مثل هذا الكلام ينبغي ان يكون المسلم يعني صدره واسعا رحبا آآ يعني نفهم ايضا آآ سنة كما فهمها الصحابة رضي الله عنهم كما فهم الصحابة يعني يعني مسألة محل خلاف بين اهل العلم فإذا كانت خلافية - 00:46:51 ينبغي ان تتسع صدورنا لمثل هذا الخلاف والا يشنع وينكر على من اخذ باي قول من الاقوال. لكن آآ حلق اللحية حلقها حلقها محروم وربما وحى بعض اهل العلم اجماع على تحريم حلقها. حتى بعض اهل العلم الاجماع والاقرب هو انه قول اكثر اهل العلم - 00:47:11

اما تحريم حلقها هو قول اكثر اهل العلم اه والله تعالى اعلم. دقیقة وصل السؤال خلنا بس ننتهي. قال واجب والختان واجب على الذکر والانثی عند البلوغ وقبله وقبله افضل - 00:47:31

واجب على الذکر والانثی عند البلوغ وقبله افضل. آآ الختان بالنسبة للذکر هو قطع الجلد التي فوق الجلدة التي فوق الحشفة. ختان بالنسبة للذکر قطع الجلدة التي فوق اه حشفة الذکر. اه بالنسبة للانثی قطع - 00:47:51

اه لحم زائدة فوق محل الایلاج تشبه عرف الديك. الغرض منه بالنسبة الذکر كمال الطهارة. وبالنسبة للانثی اه تعديل شهوتها. لأن المرأة اذا يعني بقيت اه بدون قتال فيعني ربما آآ يؤدي ذلك الى زيادة شهوتها وربما تقع في آآ السفاح ونحو ذلك كما علم ذلك - 00:48:21 اهل العلم يعني هكذا عملوا بهذا. فقالوا المقصود من ذلك تعديل شهوة المرأة. والمعلم هنا قال انه واجب على الذکر والانثی عند البلوغ. وقد اختلف العلماء في هذه المسألة وقد جاء في الصحيحين عن ابی هريرة رضي الله عنه ان النبي صلی الله عليه - 00:48:51

وسلم قال اختتم ابراهيم بعد ما اتت عليه ثمانون عاما. اختتن ابراهيم بعد ما اتت عليه ثمانون عاما عاما. وجاء في بعض الروايات ان ابراهيم هو اول من اختتم اه اختلف العلماء في الختان على اقوال - 00:49:11

القول الاول انه القول الذي حکاه المؤلف انه واجب على الذکر والثانی عند البلوغ. والقول الثاني انه مستحب بحق الذکر والثانی
مطلقا. والقول الثالث انه واجب في حق الذکر. مستحب في حق الثانی. وآآ - 00:49:31

اہ قد ورد ذکر الختام في حديث ابی هریرة رضی الله عنہ سابق ذکرہ وقول النبی صلی الله علیه وسلم الفطرة خمس وذکر منها
الختان وذکر منها الختان. فالختان لا شک في استحبابه لانه لان النبی علیه الصلاة والسلام عدهم - 00:49:51

من الفطرة فهو مستحب. لكن يبقى اه تبقى مسألة الوجوب. ومعلوم انه لا تتم طهارة الذکر الا بالختام. الصلاة متى تجب؟ على
الانسان عند البلوغ وبناء على ذلك فنقول ان الختان واجب في حق الذکر عند البلوغ. لانه لا تتم طهارته الا به. لانه لو لم - 00:50:11
اختتم فستبقى قطرات من البول في اه هذه اه يعني اللحمة الزائدة على الحشفة فستبقى قطرات من البول في هذه الجلدۃ في
هذه الجلدۃ. ولذلك فنقول هو في حق الذکر يجب عند البلوغ. لانه لا تتم الطهارة الا به. فانه لو لم يختتم بقيت قطرات من البول في
- 00:50:41

هذه الجلدۃ الزائدة. واما في حق الثانی فان هذا المعنی غير وارد. ولذلك فانه يبقى مستحب وبعض اهل العلم يرى انه مباح في حق
المراة يرى انه مباح في حق المرأة خاصة انه ربما لا يوجد من اه او يقول - 00:51:11

يسخن ختان المرأة فيعني ربما يكون متربدا بين الاباحة وبين الاستحباب لكن بكل حال وهو ليس بواجبا في حق المرأة قال وقبله
افضل لانها يعني الختام قبل البلوغ افضل لان آآ الصبی مأمور بالصلاۃ - 00:51:31

سبع حتى تصح صلاته ويثاب على هذه الصلاة ينبغي ان يكون الختام قبل البلوغ اما ان يكون ختام قبل البلوغ حتى تتم طهارة هذا
الصبی. ايضا مما يذكره الفقهاء في هذا الباب القرع. لم يذكره المؤلف وقد ذكره في الزاد قال ويذكره القرع - 00:51:51
والقرع هو حلق بعض الرأس وترك بعضه. حلق بعض الرأس وترك بعضه. وقد نص الفقهاء على كراحته قد ورد فيه حديث ابن عمر
رضی الله عنہما ان النبی صلی الله علیه وسلم نهى عن القرع - 00:52:11

وقال احلقه کله او اتركه کله. احلقه کله او اتركه کله. و فالقرع في اصله انه مکروه. لكن اذا كان القرع يراد به التشبه بالکفار فانه
يكون محرما. لان التشبه بالکفار محرم لقول النبی صلی الله علیه وسلم من تشبه بقوم فهو منهم. وعلى ذلك نقول - 00:52:31
الاصل في القرع انه مکروه الا اذا كان يراد به التشبه فانه يكون محرما. وغالب من يضع القرع من الشباب غالباهم يقصدون التشبه
فحين اذا ينکر عليه مثل هذا ويبلقی انه مکروه انما يكون مکروها في حق من لم يقصد التشبه - 00:53:01

طيب آآ ايضا هنا مسألة يذكرها الفقهاء وهي مسألة حلق الرأس في غير الحج والعمرة. اما في الحج والعمرة فالسنة حلق الرأس قد
قال عليه الصلاة والسلام اللهم ارحم المخلقين قالوا يا رسول الله مقصرين؟ قال اللهم ارحم المخلقين قال يا رسول الله مقصرين?
قال اللهم ارحم المخلقين قالوا يا رسول الله - 00:53:21

والمقصرين قال في الرابع والمقصرين. ودل ذلك على ان حلق الراس في الحج والعمرة انه افضل. لكن حلق الرأس في غير الحج
والعمرة. هل يقال انه مکروه او انه مباح اختلف العلماء في هذه المسألة على قولین ذکرها القولین الموفق القدامی في المغنى فذهب
بعض اهل العلم الى کراحته حلق الرأس - 00:53:41

في غير الحج والعمرة يعني وین المطلوب؟ آآ يعني قص الرأس بغير حلق يعني من غير استئصال المقصود الحلق حلقه بالموس حتى
حلقه بالماکینة حتى على على رقم صفر لا يسمی ليس حلقا. هذا تقصير. الحلق هو استئصاله بالموس - 00:54:01

اہ بعض اهل العلم کره حلق الرأس في غير الحج والعمرة. قالوا لانه سیما الخوارج وقد جاء في صحيح البخاری النبی صلی الله علیه
وسلم قال عن الخوارج سیماهم التحلیق سیماهم التحلیق ومطلوب من المسلم - 00:54:21

ان يبتعد عن التشبه باهل البدع. والقول الثاني في المسألة انه مباح وليس مکروها. قالوا استدلوا بحديث ابن عمر سابق النبی صلی
الله علیه وسلم قال احلقه کله او اتركه کله. قال فقوله احلقه کله دلیل على جواز الحلق. وايضا جاء - 00:54:41
ابی داود وغيره ان النبی صلی الله علیه وسلم لما اتاه خبر مقتل جعفر بن ابی طالب آآ انه ذهب الى آآ ابناء جعفر و دعا بالحلق
وحلق رؤوسهم. وهذا هو الاقرب والله اعلم ان حلق الرأس انه مباح. في غير الحج والعمرة انه مباح ولا يقال بکراحته - 00:55:01

اا يعني من قصد تشبها باهل البدع فهذا صحيح. لكن هذا يعني لا يرد لا يرد عند الناس وانما بعض الناس يقصد بحلق الرأس يعني تنظيف الرأس من من هذا الشعر يقصد بذلك النظافة ونحو ذلك من المعاني فيبقى الامر على الاباحة فالاقرب والله اعلم ان ذلك -

00:55:21

وانه ليس مكروها. هذه ابرز الاحكام المتعلقة بهذا الباب ونكتفي بهذا القدر ونجيب عما تيسر من الاسئلة. نعم نعم حديث صلاة بسوال خير من سبعين صلاة من غير سواك. هذا تكلم عنه ابن القيم في المنار المنيف -

00:55:41

حديث ضعيف لكن ابن القيم قال انه لا يبعد ان يكون صحيحا لما ورد في السواك من الاحاديث لكن الحديث من جهة الاسناد عند المحدثين ضعيف لا يصح لكن ابن القيم في المنام المنيف يعني لم يستبعد صحته. نعم نعم ناخذ السؤال المكتوب والسؤال. احسن الله اليكم يقول بما ان -

00:56:01

غير واجب على من هو دون سن التبلیغ لعدم التکلیف. فهل يحمل على هذا جواز القزع لمن دون البلوغ اه نحن قلنا القزع ليس محرا وانما هو مكروه. مكروه لكن اذا قصد به التشبه ان يأتي التحریم -

00:56:21

معلوماتة ان من كان دون البلوغ مرفوع عنده قلم. رفع القلم عن ثلاثة ذكر من معه الصبح حتى يبلغ. وامر النبي صلى الله عليه وسلم بامر الصبي صارت سبع وضربه العشر الا بالتربيۃ ومن باب التأدب. ولذلك لو لم يصلی الصبي ما عليه ذنب. لو لم يصلی الصبي ما -

00:56:41

اثم لكن يعني امر من باب التربيۃ من باب التأدب فقط والا هو مرفوع عن القلم. مرفوع عنده القلم ولهذا ينبغي للاب ان يفرق في التعامل بين الصبي غير البالغ وبين البالغ. يعني بعض الناس يعني لا يفرق بينهما. هذا خطأ. ينبغي ان يفرق بين هذا فالبالغ يشدد عليه -

00:57:01

وغير البالغ ما يشدد عليه. وانما يؤمر ويطرد ظرب غير مبرح اذا بلغ عشرا. فنقول يعني غير البالغ واصلا غير مكلف وغير مكلف لكن ينبغي لوالده ان يعني آآ ايضا بنهاه عن قزع لانه اقل احواله الكراهة -

00:57:21

خلي حوار الكراهة وربما اذا كان التشبه ان يكون محرا ووالده مطلوب منه ان يحسن تربيته. طيب ناخذ من الجهة هذي؟ نعم يعني يعني قصتك اخذ ما دونه قبضة؟ نعم اخذ ما دون القبضة هذا اکثر -

00:57:41

العلم على انه محروم هذا هو قول الصحيح الذي تدلله الدالة لان النبي صلى الله عليه وسلم امر آآ اعفاء اللحى وقال اوفوا اللحى افطروا اللحى لكن يسأل يقول هل قال يعني احد من اهل العلم بانه يجوز؟ نعم قال في بعض اهل العلم لكنه قول مرجوح -

00:58:01

قول مرجوح والصواب وما عليه اکثر اهل العلم من وجوب آآ اعفاء اللحى بوجوب اعفاء اللحى يعني الى حدود قبضه ما زال عقبه يدري فيه كلام عن التفصیل الذي ذكرناه. طيب نعم احسن الله اليك يقول ما الدليل على ان الرسول صلى الله عليه واله وصحبه وسلم -

00:58:21

اكتحل ليس طلبا للجمال. نعم هو نحن ذكرنا للحديث الذي يعني ورد ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يكتحل بالاثم انه حديث ضعيف. لكن يعني يقال انه من هديه عليه الصلاة والسلام انه كان يكتحل -

00:58:41

هذا يحتاج لتبیع الاثار الاحادیث الواردة في هذا. يحتاج الى تتبیع الاثار والاحادیث الواردة في هذا يعني اه آآ نحن قلنا ان الاتصال هو في الاصل انه يكون يعني من شأن النساء هن اللاتي يطلبن التجمع -

00:59:01

خاصة المرأة بالنسبة لزوجها ولهذا نجد ان الاتصال انما يذكر في الاحادیث للنساء. ويذكر العلماء في الاحادیث وفي منع وفي محظوظات الاحرام بالنسبة للمرأة فلا يذكر ذلك بالنسبة للرجال. يعني ايضا كون النبي عليه الصلاة والسلام كحال يحتاج هذا الى -

00:59:21

ايضا تتبیع الاحادیث والاثار لكن يقال ان من هديه عليه الصلاة والسلام كان يكتحل احيانا انه كان ربما اكتحل احيانا. وآآ اكتحال الشاب التجمل لا شك انه مظنة فتنۃ ولذلك يعني يمنع منه لاجل هذا لان كل ما كان يؤدي الى الفتنة يعني يترك مثلا الشباب في في

اكتحلوا كما تكتحل النساء هذا بعيد عن اصول القواعد الشرعية. ان يقال للشباب ان اكتحلوا كما تكتحل النساء هذا بعيد عن اصول والقواعد الشرعية لكن من كان يعني ليس شابا والا اخشى عليه الفتنة مثلا كبير في السن واكتحل ان كان ذلك - [01:00:01](#)
 لاجل يعني لغير التجمل فلا بأس به. ان كان طلب الجمال فيعني هذا محل نظر لأن الطلب التجمل في هذا ليس من خصائص الرجال
 وانما هو من خصائص النساء. وبكل حال هو ترجع المسألة ثبوت الرواية عن النبي صلى الله عليه وسلم في انه كان - [01:00:21](#)
 اه اه يكتحل لكن اذا نظرنا الى الاثار والاحاديث والى كلام اهل العلم نجد انهم يذكرون ان الاكتحال من خصائص اه النساء. نعم
 احسن الله اليك يقول الاظفار هل ترمي ام تدفن؟ ورد عن بعض السلف اثار تدل على انهم اه يدفعون اظفارهم - [01:00:41](#)

بعد تقليمها والامر في ذلك واسع لا اعرف في ان في هذا شيء عن النبي عليه الصلاة والسلام لكن في هذا اثار عن بعض السلف في
 دفتها اه وانها يعني تبعث مع الانسان يوم القيمة يبعث اه حتى انه يعود له قطعة الجلد التي قطعت في الختان - [01:01:01](#)
 تعود له يوم القيمة ولذلك يحشر الناس حفاة عراة غرلا يعني غرلا يعني غير مختونين فيقولون كما ان الانسان تدفن جميع اعضاءه
 فكذلك ايضا تدفن الظفار ولكن ليس على هذا دليل. ليس على هذا دليل وانما هو استحسان آآ من بعض السلف والامر في هذا واسع - [01:01:21](#)

نعم. يقول المزيلات الحديثة علي من باب الحلقة والنتف هذا السؤال. لكن الواقع ان المزيلات الحديثة يعود معها الشعر وينبت مرة
 ثانية والنفس لا ينبت معه في الغالب انه لا ينبت معه الشعر. فهي اقرب الى الحلق منها الى النتف - [01:01:41](#)
 نعم. احسن الله اليك يقول هل الافضل السواك باليمين ام باليسار؟ نعم هذا سؤال جيد. كنت نريد ان انبه علينا هذه المسألة اختلف
 فيها العلماء هل افضل الاستياك باليد اليمنى او باليد اليسرى على ثلاثة اقوال. القول الاول ان الافضل - [01:02:01](#)
 باليد اليمنى قالوا انه اه عبادة ومن شأن العبادة ان تكون باليد اليمنى والقول الثاني انه باليد اليسرى لانه من باب ازالة الاذى وما كان
 من باب ازالة الاذى فيكون باليد اليسرى. والقول الثالث قول وصف - [01:02:21](#)

وانه ان قصد بالسواك التنظيف فيكون باليد اليسرى. اما ان قصد مجرد التعب فيكون باليد اليمنى وهذا قول الثالث هو الاقرب والله
 اعلم. هو الذي رجح الشيخ محمد ابن عثيمين رحمه الله والاقرب لاننا لانه يجمع - [01:02:41](#)

المعنيين الذين ذكرهما اصحاب القول الاول والثاني. فمثلا عندما تأتي للسطح هي ما تقصد ازالة الاذى انما تقصد التسنين تقصد طلب
 يعني التقرب الى الله عز وجل بهذا السواك التعب والت السن هنا الافضل ان يكون باليد اليمنى لكن لو قصدت تنظيف الفم - [01:03:01](#)
 هنا يقوم باليد اليسرى والامر في هذا واسع على كل حال. الامر في هذا واسع. نعم. احسن الله اليك يقول هل نقص المقصود في حلق
 قبل او دبرا. المقصود الامرين القبول والدبر لان المقصود هو حصول التنظيف. وهذه المواطن اذا بقيت مع مرور - [01:03:21](#)

الوقت تجمع فيها الاذى والقدر وقد ورد في حديث انس توقيته باربعين يوما يعني بان لا يزيد ذلك على اربعين يوما نعم تفضل. نعم.
 يقول يسأل عن حدود اللحية هل تشمل الخدين وتشمل الحلق؟ اما الحلق فانها لا تشمل - [01:03:41](#)

يعني ما نبت على الحلق ليس من اللحية قولا واحدا. لكن اه اللحية هي ما نبت على الذقن بارتفاع. كذلك ما نبت على العارضين واما
 ما نبت على الخدين فهل هو من اللحية ام لا؟ هل اختلف فيها العلماء؟ وهذه المسألة ليس فيها دليل - [01:04:01](#)

يعني من السنة حتى نرجع اليه لكن قالوا المرجع في ذلك لكلام اهل اللغة. يسمى اللغة عن مسمى اللحية عند العرب. وبعض اهل اللغة
 صاحب القاموس قال ان اللحية ما نبت على الذقن والعرض والخدين. وبعدهم قال ان - [01:04:21](#)

نبت على الخدين ليس من اللحية وهذا هو الاقرب. لان الخدين يدخلان في الوجه. واللحية في الاصل هي ما نبت على العارضين هذا
 هو الاقرب والله اعلم ان اللحية هي ما نبت على الذقن والعارضين فقط. مع دخول العنفة في ذلك - [01:04:41](#)

في مسمى اللحية ايضا. واما ما نبت على الخدين فالاقرب والله اعلم انه ليس داخلا في اللحية. وانه لا بأس اه حلقه وهكذا ايضا ما
 بين الشارب واللحية ويسمى اه السبات هذا ايضا لا بأس بحلقه بل اه قال بعض اهل العلم استحب حلقه - [01:05:01](#)
 كان ابن عمر يحلق آآ هذا السبات ما بين اللحية والشارب. نعم. احسن الله اليك يقول اشك على هذان الحديث ان حديث ابي موسى

الاشعري رضي الله عنه وفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم اع كيف ذلك؟ وحدث عائشة رضي الله عنها - [01:05:21](#)
قالت فاخذته فقضمهه وطبيته فكيف التطيب؟ نعم اما قوله هذا في صحيح البخاري وكان عليه الصلاة والسلام تشتت طولاً وكان ربما يعني دخل السوak الى اسفل اللسان. فكان يتهوى يقول اع وهذا دليل على ان الاستياك - [01:05:41](#)

انه يكون عرضاً يكون طولاً ايضاً فهذا هو المقصود يعني انه عليه الصلاة والسلام كان احياناً يجعل السوak على لسانه على طرف لسانه فيتهور ويقول وما قوله في الحديث الآخر ايضاً الحديث الآخر في الصحيحين حديث عائشة قالت فقضبته فطبيته -

[01:06:01](#)

ويعني التطيب بظاهر ليس مقصود الطيب المعروف عندنا. يقصد انه شيء من يعني يطيب به السوak اه يحسن به السوak ايضاً يقول ليس مقصود الطيبة اصلاً وان المقصود بالتطيير هنا تحسين السوak فقط وتهذيب السوak فقط يعني قضنته وهذبته -

[01:06:21](#)

اجزاء قالوا ان هذا هو المعنى الثقيل وبعضهم يحمي الطيب على ظاهره وانه يعني شيء من الطيب معروض عندهم يجعل مع السوak نعم، اي نعم نعم يعني حتى يستمع الاخوة لكلام الاخ يقول انه يعني هناك من ذكر ان الجرائم تتجمع في مؤخرة اللسان - [01:06:41](#)
على هذه الحكمة في كون النبي عليه الصلاة والسلام عندما السوak على يعني مؤخرة لسانه يتهوى. نعم جزاكم الله خيراً. طيب نعم تفضل نعم السؤال يقول توقيت النبي عليه الصلاة والسلام حلق اللحية حلق العانة وتقليل الاظفار آآنعم وولدت في الابط -

[01:07:01](#)

بالا يزيد ذلك على اربعين يوماً. هل يقبل ذلك على الوجوب او على الاستحباب؟ من اهل العلم من قال بالوجوب لكن الاقرب ما عليه جمهور وهو ان ذلك مستحب لأن الاصل في الاوامر في باب الاداب تحمل على الاستحباب. نص على ذلك الشافعي في الام. وغيره نصوا على - [01:07:21](#)

ان الاصل في الاوامر في يعني ابواب الاداب انها آآتحمل على استحباب. في ظهر ان هذا من باب وهذه اصل مستحبات كلها مستحبة تقليل الاظفار ونطاف الابط وحلق العانة هذى كلها امور مستحبة في ظاهر ان هذا التوقيت انه يعني من باب اه الارشاد وانه مبني على - [01:07:41](#)

استحباب على ان من العلم قال بوجوبه لكن الاقرب ما عليه الجمهور جماهير اهل العلم على ان ذلك آآ على الاستحباب لأن القول بالوجوب يترتب عليه تأثيم من لم يفعل ذلك - [01:08:01](#)

هذا ربما يؤدي الى ايجاب هذه الامور في اربعين يوماً. واكثر اهل العلم على ان ذلك مستحب. نعم. احسن الله اليك يقول ليست العادة محكمة؟ في بعض القبائل الكحل من العادة عندهم وهل للرجل ان يكتحل من باب التجمل لزوجته - [01:08:11](#)

هنا نعم على كل حال العادات هنا لا تدخل في هذا الباب. يعني اه كما ذكرنا الكحل يعني ذكرنا فيه التفصيل اللي ذكره الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله يعني في نظري انه هو الاقرب في مثل هذا ومسائله تحتاج مزيد وتأمل - [01:08:31](#)

يعني جمع النصوص الواردة في اه اكتحال النبي عليه الصلاة والسلام. المسألة تحتاج الى مزيد ايضاً تأمل ومزيد بحث. نعم. يعني نصف الشيب والسنة بغير السواد. ولهذا قال عليه الصلاة والسلام لليهود والنصارى لا يغطبون فالخالفوهم - [01:08:51](#)

واذكر اني سألت شيخنا عبد العزيز بن باز رحمة الله قلت له هل الخطاب غير السواد؟ هل هو مباح او سنة؟ وقال انه سنة اه يعني صبغ اللحية بغير الاسود سنة. ينفي ان يحث الناس على ذلك. ولهذا قال الامام احمد - [01:09:11](#)

اني لاري الشيخ يخضب فافرح لما ارى انه يحيي السنة. وقد يشكى عن هذا ان يعني بعض اكابر العلماء لا يخطبون لكن هذا ربما ان الخطاب يحتاج الى كلفة ويحتاج الى عناء وربما ليس عندهم من الوقت - [01:09:31](#)

اه ما يجعلهم يعني يخطبون. ولذلك لما سئل الشيخ محمد بن عثيمين رحمة الله قال اجاب مثل هذا الجواب. وقال اني رأيت بعض مشايخنا الشيخ سعدي والشيخ حمد ابراهيم وقال انه لا يخطب لانه بهذا المعنى لانهم يعني يقولون الخطاب يحتاج الى يعني وقت ومعاه - [01:09:51](#)

هذا من حين لآخر لكن لا شك ان السنة هي آآ صبغ آآ يعني الشيب بغير آآ السوداد ان هذا هو السنة يبقى النتف. النتف جاء في بعض الاحاديث ان الشيب نور المسلم وارود النهر. عنه اه نتفه. نتفه - 01:10:11

01:10:11 -

يعني اقل احواله الكراهة اذا زاد على القبضة اما ما دون القبض فيبقى جزء من اللحية يبقى جزء من اللحية فلا يجوز اذا كانت اللحية دون قبضة فماذا معناه اخذ شيء من اللحية فيبقى على الاصل وهو التحرير لكن لو زادت اللحية على القبضة هنا يأتي بحث المسألة حكم اخذ ما زاد - 01:10:31

01:10:31 -

على اه القبضة بكل حال يبقى هذا الشيء جزءا من اللحية ورد عليه ما يدع على اه اللحية من احكام. نعم. احسن الله اليك يقول بعض انواع السواك لها طعم كالفراولة والليمون وغيرها هل يؤثر في الصيام؟ لا شك ان ذلك يؤثر في الصيام لأن هذا الطعام يعني طعم له - 01:10:51

01:10:51

في آنابات من من فراولة مثلا ليمون او على الاقل من من آآ مطعون. وسينفذ الى الجوف فاذا كان سينفض الجوف لا شك انه سيؤثر بالصيام لكن لو كان سيخترز من نفوذه للجوف فلا بأس به. ومثله مثل المعجون ومثله لان - [01:11:11](#)

ان ساحتز من نفوذه للحوف فلا يأس له، ومثله مثا المعجون، ومثله لاز - 01:11:11

ذلك لا يعود ان يكون كالمضمضة. معلوم انه عند المضمضة الانسان يدخل الماء الى فمه ثم يمجه. فإذا كان دخول ذلك الى الجوف فلا يأس به. لكن اذا كان لن يحترز يعلم نفسه انه لن يحترز. حينئذ ينبغي ان آلا هذه الانواع من السواك في - 01:11:31

كان لن يحترز يعلم نفسه انه لن يحترز. حينئذ ينبغي ان آلا هذه الانواع من السواك في - 01:11:31

نعم. طيب نريد فرصة لما سأله يا اخواني ما سأله. تفضل. اذا ايش تغيير الشيء بالسود يعني هذي مسألة الخلاف فيها قوي ورد في ذلك حديث آآ غير شعر هذا وجنبوه السوء. رواه مسلم بروايتين. الرواية الاولى غيروا شعر هذا. او قال غيروا شعر هذا - 01:11:51

والمقصود به آا والد ابى بكر والرواية الثانية ساقها الامام مسلم في صحيح قال غيروا شعر هذا وجنبوه السواد وجنبوه السواد هل هي محفوظة او غير محفوظة؟ يعني هذه اه ترجع اه اهل الاختصاص وهم محدثون - 01:12:21

غير محفوظة؟ يعني هذه اه ترجع اه اهل الاختصاص وهم محدثون - 01:12:21

واختلفوا في ثبوت هذه الرواية وهذه اللفظة فمنهم من قال انها غير محفوظة والدليل على ذلك انه روي عن من الصحابة انهم كانوا يخطبون بالسود ومنهم ابن عمر . وقيل انها محفوظة الاصل في النهي انه يقتضي التحرير - [01:12:41](#)

ومنهم ابن عمر. وقيل انها محفوظة الاصل في النهي انه يقتضي التحرير - 41

ويعني عندى توقف في هذه المسألة يحتاج الى مزيد بحث بناء على ثبوت النهي عن الخفاض بالسوداد بعض المشايخ اللي لهم عناية في الحديث يعني ذكروا ان هذه الرواية غير محفوظة لكن اه تبقى ايضا الى مزيد تأمل وبحث - 01:13:01

ذكروا ان هذه الرواية غير محفوظة لكن اه تبقى ايضا الى مزيد تأمل وبحث - 01:13:01

يعني مسألة عندي محل توقف حتى نتأكد من ثبوت هذه اللفظة وجنبه السواد. فان كانت ثابتة فلا شك في تحريم وان كانت غير ثابتة فلا يأس بها على انها حتى لو لم تثبت ينبغي لاهل العلم خاصة طلاب العلم والمشايخ ان ان يكون - 01:13:21

على انها حتى لو لم تثبت يتبين لاهل العلم خاصة طلاب العلم والمشايخ ان ان يكون - 01:13:21

وعلى الأقل هذه مسألة خلافية. والبعد عن الخلاف خاصة المسائل فيها خلاف قوي. يعني مندوب اليه ومطلوب. فاقول حتى لو لم تثبت هذه اللفظة فينبغي للمشيخ ولأهل العلم اه يعني ان يكون عندهم ورع وان يكونوا قدوة لغيرهم في البعد عن اه المتشابه -

01:13:41

فيعني هذه تبقى يعني يبقى التصحيح والتضعيف فيها امراً نسبياً. معلوم ان التصحيح والتضعيف خاصة في مثل هذه المسائل الخلاف فيها قوي يبقى من الامور النسبية ومعنى من الامور النسبية ان هذا العالم قد يصحح وهذا العالم قد يضعف. ولهذا يعني

01:14:01 - ١١١٦٣ - عا - ترقى - كا

بعد عن الخطاب بالسوداد. نعم وردت لكن يعني الروايات التي في الصحيحين ورد في الحث حفوا الشوارب يعني اثبت الروايات حفوا الشوارب بالقص. يعني فهذه اثبت اذا نظرنا للروايات الواردة - 01:14:21

معنى، فهذه اثنتان اذا نظرنا للروايات الواردة - 01:14:21

نجد ان البخاري ومسلم لهما عناية في انتقاء اصح الروايات. ولذلك يعني خذوها قاعدة اذا ورد حديث في الصحيحين ووردت زيادة في غير الصحيحين في الغالب ان الزيادة في غير الصحيح ان تكون ضعيفة. لانه لو كانت صحيحة لا وردها البخاري ومسلم -

- انه لو كانت صحيحة لاوردها البخاري ومسلم -

01:14:51

هذه الرواية يعني لو على تقدير صحتها رواية الصحيح: أثبتت نعم أحس الله يك بقى إن القوا إن استقام القبلة

باستدبار القبلة حال قضاء الحاجة في البنيان هو الراجح وذلك جمعاً بين الأدلة. هذا تكلمنا عنه في الدرس - [01:15:11](#)
السابق هذا قول بعض أهل العلم بل هو المذهب عند الحنابلة لكن ذكرنا أن القول الراجح هو الذي عليه كثير من محظم أهل العلم رأي
شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم والشيخ عبد الرحمن السعدي أن آذك يعم الفضا والبنيان. لأن - [01:15:31](#)
أن هذا ورد من قول النبي صلى الله عليه وسلم بينما يعني ما رأه ابن عمر من فعله عليه الصلاة والسلام وهي وقعت يعني يرد عليه
احتمالات كثيرة ثم أيضاً نقلت لكم الفائدة اللي ذكرها ابن القيم - [01:15:51](#)

هل يعني ما الحكمة من النهي؟ هل هو تعظيم الكعبة أو تعظيم القبلة؟ القبلة لا تستقبل القبلة والقبلة لا يحول بينها جدار أو بنيان ثم
 ايضاً يعني ما الضابط؟ ما الضابط لأن في البنيان؟ لأن اللي يقول البنيان اعطني الضابط في البنيان. ما هو الضابط؟ هل الضابط
 الجدار - [01:16:01](#)

إذا كان ضابط الجيتار طيب في الفضاء عندك جبال ليس جدران. جبال واودية وسهول وأشجار ما تجد ضابط في الحقيقة فانا اطرح
 سؤال الذين قالوا في البنيان ماذا يقصدون؟ يقصدون الجدران؟ طيب عندك في الفضاء جبال. عندك في الفضاء اه الهضاب -
[01:16:21](#)

والوهاد ما تجد الحقيقة يعني ضابطاً في هذا والمعنى الذي لاجله نهى الشارع عن استقبال قوله تكرييم قبلة وهذا لا يختلف بين
 ان يكون في فضاء وفي بنيان. يعني هل في البنيان سوف هذا يعني تكرييم آآ يعني يتتحقق - [01:16:41](#)
 وفي الفضل لا يتتحقق. هذا بعيد. ولذلك الأقرب هو انه يعني ما دل عليه ظاهر حديث أبي أيوب لا تستقبل القبلة ولا تستدبروها بغايتها
 ولا دور. وعلى كل حال الكلام في هذا في الدرس السابق. تبقى المسألة ايضاً خلافية تبقى - [01:17:01](#)

محل خلاف يعني المسائل الخلافية التي يعني محل اجتهاد ينبغي ان تتسع صدورنا للقول الآخر. بعض الناس ايضاً بعض الاخوة آآ
 يرجح قولها وينسف الاقوال الأخرى يرى أنها ربما ينكر على أصحابها. هذا يا إخوان منهجمة غير صحيحة. منهجمة غير صحيحة. نذكر
 ان أحد الاخوة اه - [01:17:21](#)

فاسترد رسالة يعني ذكرت قولها من الاقوال في مسألة خلافية في برنامج الجواب الكافي او فارسل رسالة قال بل الصحيح كذا طيب
 مسألة التصحيح والتوضيح هذه مسلاً يعني نسبياً ترجيح من مسائل نسبية. يعني انت ترسخي كذا وغير القراءة الصحيح بخلافه.
 فيعني هذه يا إخوان ينبغي ان - [01:17:41](#)

يبدو طالب العلم يعني منهجمة ومن احسن من رئيس سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله. احترم اقوال المخالفين. خاصة اذا
 كان المسألة ما فيها نص صحيح صحيح يحسن لك الخلاف - [01:18:01](#)
 ينبغي احترام رأي المخالف. ونكتفي بهذا القدر والله اعلم - [01:18:11](#)